

قرار رقم (٤٧١) لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ٢٠٢٢/٢/٨

بشأن الموافقة من حيث المبدأ

على تأسيس شركة مصر فاينانس للخدمات المالية (ش.م.م)

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركات الشخص الواحد ولائحته التنفيذية، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى القانون رقم ١٧٦ لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون تنظيم نشاطي التأجير التمويلي والتخصيم، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٣٧) لسنة ٢٠١٨ بشأن ضوابط منح الترخيص واستمراره لشركات التأجير التمويلي والتخصيم، وعلى الطلب المقدم من شركة مصر فاينانس للخدمات المالية للحصول على موافقة الهيئة من حيث المبدأ على استكمال إجراءات تأسيس الشركة مع الجهة الإدارية المختصة، وعلى مذكرة الإدارة المركزية لتأسيس وترخيص الشركات المعدة في هذا الشأن، وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات المشكلة بالهيئة بجلستها رقم (٤٩٦) المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٢/٢/٨ والمعتمد محضرها من السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة.

قرر

مادة (١) : الموافقة من حيث المبدأ على اتخاذ إجراءات تأسيس شركة مصر فاينانس للخدمات المالية ش.م.م وفقاً لأحكام القانون المصري، والقانون رقم (١٧٦) لسنة ٢٠١٨، مع الجهة الإدارية المختصة.

مادة (٢) : يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره وعلى الإدارات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية
د. محمد عمران
٤٦٠٧٦

